ربما ظهر منها (الأحاديث) تلازم الإرث والعقل وقد عرفت في كتاب المواريث ارث المعتق والضامن والإمام مترتبين فيعقلون حينئذ كذلك وفي الصحيح: من مات وليس له وارث من قرابته ولا مولى عتاقه قد ضمن جريرته فماله من الانفال ([912]). وفي آخر: السائبة التي لا ولاء لأحد عليها إلا ا تعالى فما كان ولاؤه سبحانه وتعالى فهو لرسول ا (صلى ا عليه وآله) وما كان لرسول ا (صلى ا عليه وآله) فانّ ولاءه للإمام (عليه السلام) وجنايته على الإمام وميراثه للإمام (عليه السلام) ([913])... إلى غير ذلك من النصوص الدالّة على عقل الضامن بل مطلق الوارث بل لعلّ منها قول الصادق (عليه السلام)... من التجأ إلى قوم فاقرّوا بولايته كان لهم ميراثه وعليهم معقلته» ([914]) ([915]). وقد استدلّ العلاّمة الشيخ محمد تقي المجلسي (قدس سره) بهذا الحديث حيث قال: «ظاهره ضمان الجريرة» ([916]). التطبيقات:

1 ـ قال الشيخ الطوسي (رحمه ا): «وأمّا ولاء تضمّن الجريرة فهو كل من اعتق نسمة في أمر واجب مثل نذر أو كفارة فانّه لا يثبت له عليه الولاء ويكون سائبة لا ولاء لأحد عليه فان توالى إلى انسان